

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاحد ١٢ ربيع الاول سنة ١٣٨٥ هـ . الموافق ١١ تموز سنة ١٩٦٥ م . العدد ١٨٥٧

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الاردنية

الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على عطوفة امير اللواءفوازماهر بوسامالكوكبالاردنيمنالدرجةالاولى.

وكالات الوزراء

صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك المعظم بالموافقة على ان يتولى معـالي السيد عز الدين المفتي رئيس الوزراء بالوكالة اعمال وزارة الاعلام بالوكالة وان يتولى معالي السيد حاتم الزعبي وزير الاقتصاد الوطني اعمال وزارة الخارجية بالوكالة .

الموظفون

– صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : –

١ – تعيين معالي السيدانور نسيبة سفيرا غير مقيم لدى الحكومة الهولندية والحكومة الدانماركية بالاضافة الى عمله كسفير مقيم في لندن.

٢ – ترفيع مساعد وكيل وزارة الاشغال العامة المهندس السيد سعيد بينو الى الدرجة الاولى (ب) اعتبـاراً من ١/٨/١٩٦٥ .

٣ – ترفيع رئيس دائرة الهندسة في وزارة الاعلام/الاذاعة السيد عدنان البيات الى الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١/٨/١٩٦٥.

٤ – اجراء الترفيعات التالية اعتباراً من ١/٨/٦٥ :–

سلطة السياحة

ترفيع السيد شجاع الاسد الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم .

ترفيع السيد محمد عبد الوهاب البغال الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة ملحق سياحي .

ترفيع السيد محمد رفيق الخام الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مصمم فني .

ترفيع السيد فخري موسى المعانى الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة ضابط استعلامات .

ترفيع السيد عدنان عتمه الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة محاسب .

ترفيع السيد زياد محمود هاشم الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة رئيس ديوان .

ترفيع السيد سيف الدين حميد باكير الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مفتش سياحي .

تعديل وضع السيد ايجور فراج بترفيعه الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة ملحق سياحي .

ترفيع السيد ميشيل يعقوب حمارنه الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة ضابط استعلامات .

الاذاعــة

ترفيع السيد محمود توفيق الشاهد الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة رئيس فرع .

ترفيع السيد عمر اسماعيل الخطيب الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة رئيس فرع .

ترفيع السيد منصور فرانسيس يواكيم الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مراقب فني .

ترفيع السيد كريكور بصمجيان الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مراقب فني .

ترفيع السيد فرح ابراهيم خوري الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مراقب فني .

ترفيع السيد عز الدين عبد الله التل الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مذيع ومنتج .

ترفيع السيدين طارق مصاروه ويوسف ابو الليل الىادنىمربوطالدرجةالخامسةليشغلكلمنهماوظيفةمحرر.

ترفيع السيد علي الرمحي الى ادنى مربوط الدرجه الخامسة ليشغل وظيفة مترجم .

ترفيع السيدينفرنسيسمتيا دكهاوحناسليمقمرالىادنىمربوطالدرجةالسادسةليشغلكلمنهما وظيفةملاحظ فني .

ترفيع السيد محمد ابراهيم داود الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة محرر .

ترفيع السيد نديم ابراهيم برغوث الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة رئيس كتاب .

ترفيع السيد ابراهيم الذهبي الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مذيع ومنتج .

ترفيع السيد سامي السعيد الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة لاقط .

ترفيع السيد سليمان جريسات ، الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة كاتب وناسخ .

الجـمارك

ترفيع السيد خليل الساكت الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مساعد وكيل وزارة .

ترفيع السيد ممدوح الصرايرة الى ادنى مربوطالدرجة الثالثة ليشغل وظيفةمديرالتعرفة الجمركية والتدقيق.

ترفيع السيد ابراهيم الحاج داود الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم ورئيس مركز.

ترفيع السيد سليمان فرحان الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة رئيس قسم ورئيس مركز .

ترفيع السيد حسين عبداللهالحياري الى ادنىمربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة رئيس قسم وئيسمركز.

ترفيع السيد صالح خليل الزريقات الى ادنىمربوط الدرجةالرابعة ليشغلوظيفةرئيس قسم ورئيسمركز :

ترفيع الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجــة الخامسة ليشغل كل منهم وظيفة رئيس ومأمور جمرك ومكوس .

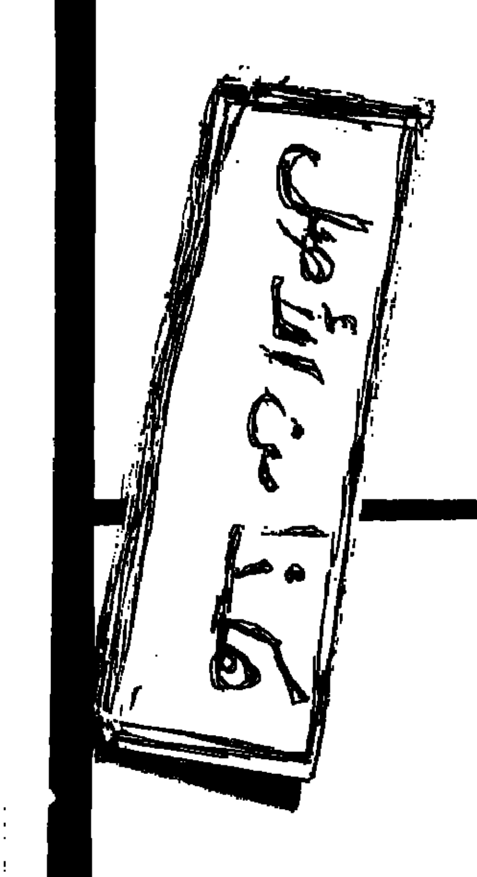
السيد محمد سعيــد الصليبي	السيد عبدالله خلف الزريقات
السيد عبدالكريم عبدالله الدباس	السيد ربــاح يوسف الشهابي
السيد شوقي بــرهم سماوي	السيد غالب محمد الحمــود
السيد عبــدالمعطي الشهابي	السيد عبدالحميد انشاصي
السيد احمد عبدالمهدي عربيات	السيد معن خلف التــل

ترفيع الموظفين المذكور اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل كــل منهم وظيفة رئيس ومأمور جمركو مكوس .

السيد ايوب عايــد عنابي
السيد هاشم الفــرج
السيد طلعت تفاحــة
السيد توفيق متري سلايطــة

ترفيع الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل كل منهم وظيفة رئيس ومأمور جمركومكوس .

السيد عبد الفتاح النجداوي	السيد جمال حافظ البكري
السيد مخائيل يوسف كرادشة	السيد حمدي عطاالله المجــالي
السيد يوسف خليل ابو ربعية	السيد كمال سلــيمان مشربش
السيد احمد عبدالله حسين هاني	السيد محمود سلــيمان يغمور
السيد احمد عودة المبيضين	السيد اسكندر يوسف بشارات
السيد نقولا حنا المــدني	السيد عبد الفتاح حسن عبد القادر
السيد نوري عبــدالله داود	السيد نهاد عبــد الحميد دقاق
السيد فاعور قاسم الهنداوي	



ترفيع الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل كل منهم وظيفة رئيس ومأمور جمرك .

السيد محمد مــوسى غرايبة
السيد سامي سرافيم هلســة
السيد فيصل جبر الحمــود
السيد مصلح فارس الطراونة
السيد مسعود عبد القادر صالح

الاقتصاد الوطني

ترفيع السيدعبداللهصالح الحوامدة الى ادنى مربوطالدرجةالسادسةليشغلوظيفة مسجل العلاماتالتجارية .
ترفع الانسه انعام الدجانى الى ادنى مربوط الدرجة السادسة لتشغل وظيفة كاتب ، امين مكتبة .

المالية / الموازنة

٣٦– ترفيع كل من السيدين سامي ابراهيم قوة وبسام محمد نويران الى ادنى مربوط الدرجــة السادسة ليشغل وظيفة منظم موازنــة .

الزراعــة

ترفيع السيد منصور راغب النشاشيبي الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مدير زراعة .
ترفيع السيد سامي احمد داود تفاحة الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم ؛

ترفيع الدكتور هشام محمد الرفاعي الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم .
ترفيع السيد سلامة العلي العبيني الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مدير زراعة لواء .
ترفيع السيد احمد محمود خصاونة الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة رئيس قسم .
ترفيع السيد امين يوسف ابو الشعر الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة اخصائي .
ترفيع الدكتور علمي طاهر عميرة الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مفتش .
ترفيع السيد شوكت المحيسن الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة رئيس ديوان .
ترفيع السيد شوقي حسن العطعوط الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مراقب مستودعات .
ترفيع السيدين كمال عبد الله ياسين وحمدان قاسم سمارة الى ادنى مربوط الدرجــة الخامسة ليشغل كل منهما وظيفة مفتش .
ترفيع السيد عبد السلام العلاوي الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة ميكانيكي .
ترفيع السيد عارف عيسى جيكات الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة امين مستنبت .
ترفيع السيد سعد يعقوب ايوب الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة كاتب .
ترفيع السيد احمد محمد الريماوي الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة كاتب .
ترفيع السيد احمد الحاج سالم خصاونة الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة ميكانيكي .
ترفيع السادة التالية اسماؤهم الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل كل منهم وظيفة مفتش :

محمد طاهر الشريف
عمر عبد الحي الخطيب
خليل الحاج سعيد يونس
صليبا حنا خضر
محمد وجيه عبد الباقي

ترفيع السادة التالية اسماؤهم الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل كل منهم وظيفة مأمور مستنبت :

عزت الراغب حسن
حسن عمر القاضي
مصطفى موسى عبد الله

ترفيع السيد اديب هاشم الضعيفي الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مفتش .
ترفيع السيد شوكت قاسم بشاف والآنسة ابتهاج الياس سوداح الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل كل منهما وظيفة اخصائي وقاية .
ترفيع السيد خير الدين محمد عويدات الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مفتش .

الانشاء والتعمير

ترفيع السيد وصفي ابزاهيم الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مساعد وكيل اداري .
ترفيع السيد مظهر شاكر النابلسي الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مفتش

ترفيع السيد محمود الاي اميني الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة رئيس ديوان .
ترفيع السيد كامل الداودي الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة رئيس ديوان .
ترفيع السيد عزت حسن العطاونة الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مراقب .
ترفيع السيد كامل شكيب الداغستاني الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مفتش .
ترفيع السيد غازي منير الرفاعي الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مدير العلاقات العامة .
ترفيع السيد احمد زيد الكيلاني الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مدير مكتب .
ترفيع السيد عزمي زكريا المحتسب الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة رئيس ديوان .
ترفيع السيد محمد صالح غنيم الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مدير مكتب .

٥ — قبول استقالة المهندس السيد هشام الجمل اعتبارا من ١٩٦٥/٧/١ .

٦ — قبول استقالة الدكتور نظام اسعد باكير من الخدمة اعتباراً من ١٩٦٥/٧/١٣ .

ب— قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : —

١ — احالة القاضي السيد وصفي المصري على التقاعد بالاستناد الى المادة (١٥) من قانــون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ من تاريخ ١٩٦٥/٧/١ .

٢ — اعتبار الدكتور راجي الخوري ناصر فاقدا لوظيفته من تاريخ ١٩٦٥/٦/٨ .

٣ — اعتبار المعلم السيد غازي رفعت عوده فاقدا لوظيفته اعتبارا من ١٩٦٤/٩/١ .



الجامعة الاردنية

صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك المعظم بالموافقة على تعيين الدكتورة عائدة سليمان عارف لوظيفة استاذ مساعد في قسم التاريخ والآثار بكلية الآداب في الجامعة الاردنية ابتداء من تاريخ ١٩٦٥/١٠/١ ولمدة سنة واحدة تحت التجربة .

الاستملاك

١ — صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك المعظم بالموافقة عــلى قرار مجلس الوزراء رقم (٩٩٥) تاريخ ١٩٦٥/٦/٢٢ ، المتضمن ما يلي —

١ — اعتبار استملاك ما مساحته (٨٢) مترا مربعا من ملك الحاج ابراهيم منكو الكائن في الشارع الهاشمي في مدينة اربد والمعلن عنه في الملحق رقم (١) للعدد (١١٣٥) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا بغيــة دمجها في سعة الشارع المذكور وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ — اعتبار استملاك ما مساحته (٢١٠) امتار مربعة من القطعة رقم (١٥٨) من حوض المسبغانية الشمالية رقم (٧) من اراضي اربد العائــدة للسيد علي خلف المثقال وشريكه استملاكا مطلقا لــدمجها في سعة الشارع العــام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العــام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ — اعتبار استملاك ما مساحته (٢٥ر٤٧١) مترا مربعا من القطعة رقم (٢٣٩) من حوض المردمه الشمالية رقم (٣) من اراضي اربد العائــدة للسيد محمود البشير العلمي وشركاه استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ — اعتبار استملاك ما مساحته (٨٠ر٥٠٨) مترا مربعا من القطعة رقم (٤٦) حوض رقم (٢٢) الحميرا الشرقية من اراضي اربد العائدة للسيد حسين عبد الرحمن مرعي التل استملاكا مطلقا لــدمجها في سعة الشارع العــام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العــام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٥ — اعتبار استملاك ما مساحته (٤٥ر١٦١) مترا مربعا من قطعة الارض المستثناه من التسوية مــن اراضي البارحة والعائدة للسيد ابراهيم الصالح بني هاني والمعلن عنها في الملحق رقم (١) للعدد (١١٣٥) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٦ — اعتبار استملاك ما مساحته (٨٠ر١٤٧) مترا مربعا من القطعتين (٣٠٣ و ٩٧٤) من حوض البلد رقم (٨) من اراضي اربد والعائدة للسيد محمد سعيد الشافعي استملاكا مطلقا لدمجها في سعة الشارع العــام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٧ — اعتبار استملاك قطعة الارض المستثناه من التسوية والبالغة مساحتها (٢١ر١٧٩) مترا مربعا والواقعة في حوض البلد من اراضي اربد ملك السادة ورثة يوسف الحلبي والمعلن عنها في الملحق رقم (١) للعــدد (١١٣٥) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا لدمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٨ — اعتبار استملاك القطع ذوات الارقام (٣٠ و ٣١ و ٣٢) من الحوض (٦٠ — البلد) من اراضي بلدة طيبة بني علوان والعائــدة للسادة محمد مطر العبد وشريكته وزهاوي مطر العبــد والحاج ناجي المطر وشركاه والبالغة مساحتها (٥١٤٩) مترا مربعا استملاكا مطلقا لانشاء بناء مدرسة نموذجية ودار للبلدية عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٩ — اعتبار استملاك ما مساحته (٨٣ر٢٧٣٣) مترا مربعا من الاملاك الواقعة في شارع ناصر الطلاق مــن اراضي مدينــة الرمثا والعائدة الى السادة مصطفى محمد النواصره وحسين الزايــد ورفقاهم ، وكذلك استملاك الدخلات الملحقة بالشارع المذكور والبالغة مساحتها (١٠٩٠) مترا مربعا والعائدة الى الملاكين محمد الفندي وعبد العزيز احمد عبد الله ورفقاه والمعلن عنها جميعها في العدد (١٧٩٧) مــن الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا لدمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهــذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

١٠ – اعتبار استملاك ما مساحته (٢١٢) مترا مربعا من القطعة المستثناه مـــن التسوية الواقعة في سعة الشارع الهاشمي في مدينة اربد والعائدة الى السادة حسن ابو غنيمة وشركاه والمعلن عنها في العدد (١١٣٥) من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغايـــة مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

١١– اعتبار استملاك ما مساحته (٦٤٩٦) متراً مربعاً مـــن مساحة الاملاك الواقعة في سعة شوارع خالد بن الوليد والامير محمد والامير حسن ودخلة الرشدان والعائدة للسادة سلامه محمود ورفقاه ويوسف حسين الرشدان ورفقاه والحاج الخطيب المصرف ورفقاه ومحمد رشيد البشابشه ورفقاه من اراضي الرمثا والمعلن عنها في العدد(١٧٩٧)من الجريدة الرسمية استملاكاً مطلقاً لدمجها في سعة الشوارع العامة وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

١٢– اعتبار استملاك ما مساحته (١٤٤ر٦٠) متراً مربعاً من الاملاك المستثناه من التسوية من اراضي مدينة اربد والعائدة للسادة احمد وابراهيم محمد التل وشريكهما يوسف احمد التل واخيه ابراهيم والمعلن عنها في الملحق رقم (١) للعدد (١١٣٥) من الجريدة الرسمية استملاكاً مطلقاً لدمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك المعظم بالموافقه على قرار مجلس الوزراء رقـــم (٩٩٣) تاريخ ١٩٦٥/٦/٢٢ المتضمنه ما يلي : –

١ – اعتبار استملاك ما مساحته ٢٠ دونماً و ٤٧٠ متراً مربعاً من القطعة رقم ١٩ من حوض ام حليليه رقـــم (٧) من اراضي قرية ياجوز الموصوفـــه في اعلان الاستملاك المنشور في العدد (١٨٤٢) من الجريدة الرسمية استملاكاً مطلقاً لاغراض القياده العامة للقوات المسلحة وفق المخطط المنظم لهذه الغايـــة مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك ما مساحته ٣ دونمات و ٢٩٩ متراً مربعاً من القطعة رقم (١) من حوض ابو الصيصان رقم (٣) من اراضي قرية ام العمد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في العدد ١٨٤٢ من الجريدة الرسمية استملاكاً مطلقاً لاغراض القيادة العامه للقوات المسلحه وفقاً للمخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعلان

بالتخلي عن الاستملاك

اعلن انني تخليت عن استملاك حق التصرف بما مساحته (٤) دونمات و (٤٩٤) متراً مربعاً من القطعة رقم ٢٩ من حوض العرين رقم ٤ من اراضي قرية غور البلاونـــه المنشور اعلان استملاكها بعدد الجريدة الرسمية ١٧٨٨ الصادر بتاريخ ١٠ ايلول سنة ١٩٦٤ وقرار استملاكها بعدد الجريدة الرسمية ١٨٠٤ الصادر بتاريخ ١٠ تشرين الثاني سنة ١٩٦٤ .

مدير الأراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعلان

اعلن بمقتضى الفقرة – أ – من المادة الثالثة من قانون الاستملاك للمشاريع العامة لسنة ١٩٥٣ ان بلدية نابلس عازمة بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم وفقاً للفقرة الاولى من المادة الرابعة والفقرة الاولى مـــن المادة الثانية عشرة باستملاك العقارات والاراضي المبينة ادناه من اراضي نابلس والتي يملكها السادة سعيد بشير الجقة وشركاه بقصد فتح شارع وفقاً للمخطط الموضوع لهذه الغاية والمصادق عليه وفقاً لاحكام قانون المدن لسنة ١٩٥٥ استملاكاً مطلقاً ووضع اليد عليها فوراً بقصد المنفعة العامة واعتبار ذلك مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك الانف الذكر .

الحوض	القطعـــة	المساحة المراد استملاكها	المساحة الكلية	اسم المـــالك
٢٤٠٣٤	٦٦	١٧٢٨	٤٩٤٥	سعيد بشير الجقة وشركاه
«	٣	١٧٠	١٣٣٠	« « « «

رئيس بلدية نابلس
حمدي كنعان

اعـلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ ، اعلن انني بعد مرور خمســة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء العـــالي لاصدار قرار بان استملاك المساحات المبينة ادناة من قطع الاراضي المدرجة ازاءها داخل منطقة بلدية جنين ، استملاكا مطلقا بقصد فتح وتعبيد الشوارع رقم (١٠ و ١١ و ١٢ و ٦ و ١٧) وفق مخطط تنظيم مدينة جنين ، هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

رئيس بلدية جنين

اسم الحوض	رقم الحوض	رقم القطعة	مساحـــة القطعـــة		المساحة المنوى استملاكها	
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
الكروم	٢٠٠٩٦	١٣	٦٢٥	٣٠	٣١٣	—
—	—	١٤	٠٠٤	١١	٥ و ١٥٩	٢
—	—	١٥	٣٣٨	٥	٣٣٤	١
—	—	١٦	٤٤٤	٦	٨٦٥	—
—	—	١٧	٧١٦	٥	٩٩٠	—
—	—	١٨	٩٧٤	٣٢	٥ و ٠٥٤	٦
—	—	١٩	٠٠٨	٤	٥ و ٣١٨	—
—	—	٢٠	٩٧١	١١	٤٦٣	٢
—	—	٢١	١٩٠	٥٤	٤٠٢	—
المراح	٢٠٠٧٣	٦	٦٨٣	٣٦	٥ و ٩٦٩	—

اعلان

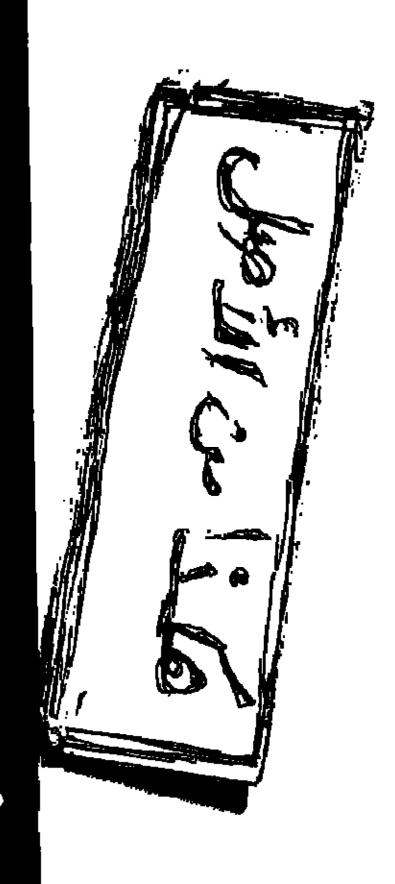
أعلن بمقتضى أحكام البند(أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن أمانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عـلى تقديم طلب الى مجلس الوزراء لأصدار القرار باعتبار استملاك المساحات المبينة أرقام قطعها وأسماء أصحابها في الجدول المثبت بأدناه المرموز اليه بحرف (أ) وكذلك اعتبار استملاك المساحات المبينة أرقام قطعها وأسماء أصحابها في الجدول المرموز اليـه بحرف (ب) المثبت بأدناه لدمجها في سعة الشوارع العامة بحوض ٣١ حنيكين بالأضافة لما استملك من هذه القطع في السابق كما هو موضح على المخطط رقم ١٥/١٧٢٠ تاريخ ١٩٦٥/٥/٢٤ مشروعا للنفع العـام بالمعنى المقصود في قـانون الاستملاك الآنف الذكـر .

وكذلك التخلي عن المساحات المستملكة للشوارع العامة والمبينة أرقام قطعها وأسماء أصحابها في الجدول المرموز اليه بحرف (جـ) أدناه لعدم الحاجة اليها بسبب تعديل التخطيط في تلك المنطقة استنادا للبند رقم ١ من المادة ١٩ من قانون الاستملاك الآنف الذكر .

١٩٦٥/٦/١٢

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي



جـدول ـ أ ـ

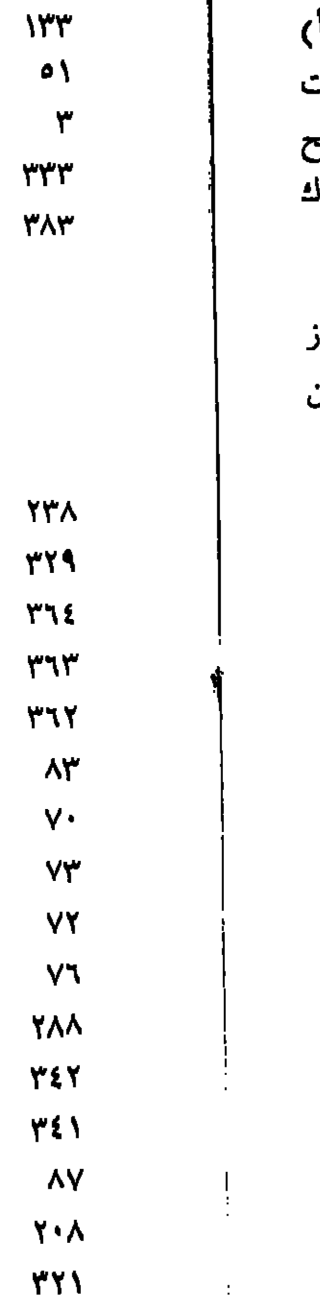
رقم القطعة	اسـم المـالك	المساحة المراد استملاكها متر مربع
٣٨٠	باسمه أحمد عبد الرحمن مصطفى وشريكها	٢٥
٢٨٥	سعيد مصطفى عطيـات	٥٦

جدول ـ ب ـ

رقم القطعة	اسـم المـالك	المساحة المراد استملاكها بالاضافة لما استملك سابقا من هذه القطع
١٢٩	محمود عبد الرحيم العطيات وشريكه	٤٢
٣٦٥	محمود عبد المهدي السلمان	٢٠١

تـابع جدول ـ ب ـ

رقم القطعة	اسـم المـالك	المساحة المراد استملاكها بالاضافة لما استملك منها سابقا من هذه القطع متر مربع
١٣٣	عادل عبد الله التاجي	١٣
٥١	عصمت الياس باكير خورما وشركاه	٣٠٦٥
٣	عبد الرحمن الجفال العلي وشريكه	٣٠
٣٣٣	محمود العلي اليوسف	٧٠
٣٨٣	مصطفى حمدان الصافوطي	٤



جدول ـ جـ ـ

رقم القطعة	اسـم المـالك	المساحة المراد التخلي عن استملاكها متر مربع
٢٣٨	رفقه الحاج خلف خليفة	٤٩
٣٢٩	عبد الرزاق اسماعيل السالم	٤٣
٣٦٤	علي مفلح السليمان	٣٦
٣٦٣	محمود حامد حسين	١٨
٣٦٢	عبد الرحمن عبد الله محمود	١٢
٨٣	عيسى ارشيد الأحمد العبدلات	٥٢
٧٠	محمد الفلاح العايش	٣١
٧٣	احمد حمد الفلاح	٣٠
٧٢	تيسير عبده دقاق وأخيه	٣٠
٧٦	محمد عقله العبد الله وشريكه	٣٤
٢٨٨	سليم حسين العايش	١٩
٣٤٢	جميل الحاج فليح العبدلات	٥
٣٤١	مصطفى الحاج فليح العبدلات	١٤
٨٧	فهد عيد الحاج فليح	٣٦
٢٠٨	موفق هيشان اليوسف	٢٥
٣٢١	فرج فلاح عبد الله	٠٣
٥٩	عبد الحاج فليح العبدلات	٣٢
٢٤٠	عبد الرزاق الحاج فليح العبدلات	١٩
٣٢٩	عبد الكريم الحاج فليح العبدلات	٢١
٦١	« « « «	٤٤
٦٢	« « « «	٤٢
٦٣	عطا الحاج عبد الله الزعبي	٣٦
١	احمد قاسم ابو صوفه وشريكه	١١٣
٢	ابراهيم صوقار خورما وشركاه	٢٩٥٠

الجنسية الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٠٣) تاريخ ١٩٦٥/٦/١٤ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى السيد حكمت محمود قدوره بمقتضى المادة الخامسة من القانـون رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة عـلى قرار مجلس الوزراء رقم (٩٣٨) تاريـخ ١٩٦٥/٦/١٩ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

السيد خليل موسى مصطفى
السيد حسين سالم البطاح
الشيخ فضل حسن احمد عباس
السيد فائق فارس سلطان

بمقتضى الماده الخامسة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٣ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك المعظم بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٥٩) تاريخ ١٩٦٥/٦/٢٢ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

السيد ابراهيم محمود صقر ابو سته
السيد عطا عبد الله عبد الحي ابو ساره
السيد محمد موسى ابو غنام
السيد حسن درويش بدران
السيدة اميره ابراهيم وكيله
الانسة نورية نمر هاشم
الانسه اميليا احمد البيطار

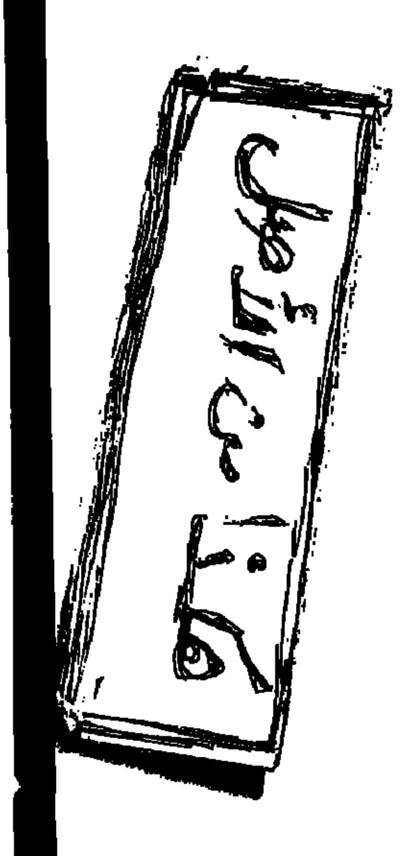
بمقتضى الماده الخامسة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/٦/٢٦ الموافقة على منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى الآنسة خريستالي ثيودوسي لوزو بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسيـة رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/٦/٢٢ بالاستناد الى المادة ١/٨ المعدلة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٩ الموافقة على حل مجلس بلديـة عي وتعيين لجنة تقوم مقامه على النحو التالي الى ان يـتم انتخاب المجلس البلدي الجديد .

متصرف لواء الكرك	رئيسا
محاسب مالية الكرك	عضوا
مهندس لواء الكرك	عضوا
مأمور تسجيل الكرك	عضوا



اعـــلان

نتائج انتخابات مجلس بلدية عنجره

فاز السادة المذكورين تاليا بعضوية المجلس البلدي الجديد .

١ – السيد احمد الحامد ابو سيف	٢٤٠ صوتاً
٢ – السيد احمد محمود السليمان	٢٣٠ صوتاً
٣ – السيد محمد رشدي اليوسف	٢٢٣ صوتاً
٤ – السيد محمد صالح الندى	٢١١ صوتاً
٥ – السيد علي المحمود الزغلول	٢٠٨ صوتاً
٦ – السيد محمد محمود الصمادي	١٨٦ صوتاً
٧ – السيد يوسف محمود عكاشه	١٧٩ صوتاً
٨ – السيد خليل سليم مقطش	١٧٤ صوتاً

وزير الداخلية

عبد الوهاب المجالي

اعـــلان

وافق معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية استنادا لاحكام المادة السادسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ على تقرير اللجنة المكلفة للنظر في توسيع حدود بلدية ديردبوان . المتضمن توسيع حدود منطقة ديردبوان بحيث تشمل ما يلي .

١ – حدود منطقة البلدية القديمة .

أ – كامل الحي رقم (١) الشرقي .
ب – كامل الحي رقم (٢) البلد القديمة .
جـ – كامل الحي رقم (٣) البلد الجديدة
د – كامل الحي رقم (٤) المنشية

وجميع هذه الاحياء من الحوض رقم (٨)

٢أ؟ – كامل القطع رقم ٧، ٨، ٩، ١٠٩، ١١٢، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨ من الحوض رقم (٩) الفروس .

٣ – كامل القطع رقم ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ١١٤، ١١٥، ٢١٦، ١١٧، ١١٨، ١١٩، من الحوض رقم (٢٠) الدواره

٤ – كامل القطع رقم ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٩، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ١٠٤، ١٣٣، ١٣٦، ١٣٧، ١٥٠، ١٦٦، ١٦٧، من الحوض رقم (٢١) حيان

٥ – كامل القطع رقم – ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٧٥، من الحوض رقم (٧) المراح .

٦ – كامل القطع رقم – ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢١ من الحوض رقم (٦) من التل :

٧ – كامل القطع رقم – ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١١، ١١٢، ١١٣، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١١٧ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٤، من الحوض رقم (٥) الكروم .

٨ – كامل القطع رقم – ٤٧، ٤٨، ١٠٩، ١١٠، ١١٣، ١١٦، ١١٩، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢ من الحوض رقم (٤) شعب الرخم ؟

اعــلان

وافق وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية استناداً لاحكام المادة السادسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ على قرار المجلس البلدي في ناعور رقم (٢٣) الصادر بتاريخ ٢/٦/١٩٦٥ والمتضمن توسيع حدود منطقه بلدية ناعور بحيث يشمل ما يلى .

١ – حدود منطقة البلدية القديمة المنشور في العدد (١٤٩٢) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٦ ايار لسنة ١٩٦٠ .

٢ – كامل ارقام القطع ٤، ٩، ١٠ وقسم من القطعة رقم (٣٠) بحيث العلامة رقم(١) تربط بالعلامة رقم (٢) بخط مستقيم من حوض(١٨)عين المرج

٣ – كامل ارقام القطع رقم (١١، ١٣) وقسم من ارقام القطع (٨، ٩، ١٠) بحيث تربط بعلامات حديدية من رقم (٣) الى رقم (٤) الى رقم (٥) الى رقم (٦) بخط مستقيم كما هو مثبت على مخطط الحدود من الحوض رقم (١٣) ام العريجات .

اعلان

تم انتخاب مدير صحة لواء الزرقاء وعضو اللجنة البلدية ليكون نائبا لرئيس لجنة بلدية الزرقاء .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
فؤاد فراج

اعلان

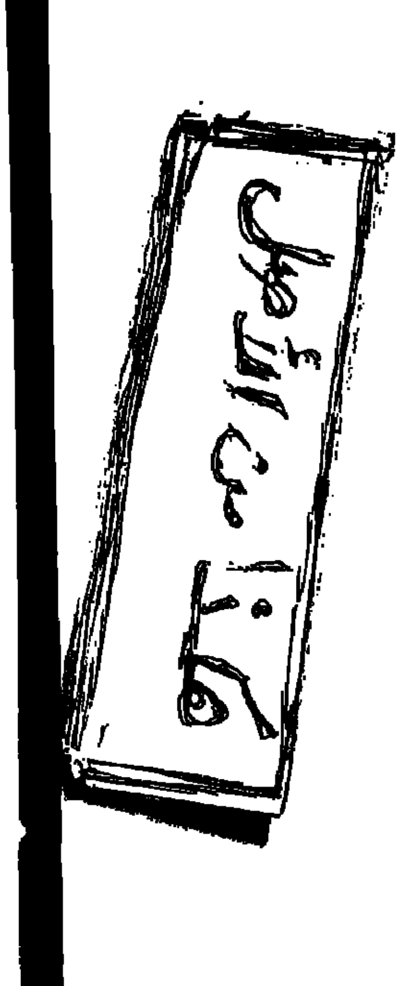
تم انتخاب السيد محمد عبدالرحمن نائبا لرئيس بلدية طوباس ؛

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
فؤاد فراج

اعلان

تم انتخاب السيد عبدالوهاب الطراونة نائبا لرئيس بلدية الكرك .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
فؤاد فراج



تنظيم المدن

بناء على قرار لجنة تنظيم المدن اللوائية في مدينة معان رقم (٢) لسنة ١٩٦٥ ، قــرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢/٦/١٩٦٥ عملا بالمادة (٨) مــن قانون تنظيم المــدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ اصدار امره باعتبار حدود منطقة بلدية وادى موسى المنشور في العدد (١١٦٢) مــن الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٠/١/١٩٦٣ حدود منطقة تنظيم .

قرار اعفاء

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ٣/٧/١٩٦٥ الموافقةعلى القرار الذي وضعه كل من صاحبي المعالي وزير المالية/الجمارك ووزير الاقتصاد الوطني باعفاء مستوردات دكان الجندي من الرسوم الجمركية ورسوم المكوس بشكله التالي . –

قرار

عملا بالصلاحيات المخولة الينا بموجب المادة (٩٢) من قانون الجمارك والمكــوس رقم (١) لسنة ١٩٦٢ نقرر اعفاء ما يلي : –

١ – المواد التي ينوي دكان الجندي استيرادها حسب الجدول المرفق المنسب من دولة وزير الدفــاع على ان يجري التخليص عليها في مركز جمرك عمان وان لا تتجاوز قيمتها (٢٢٠ر١٣٤) ماية واربعــة وثلاثين الفا ومايتين وعشرين دينارا .

٢ – تعفى من رسوم المكوس (٠٠٠ر٠٠٠ر١٣٠) ماية وثلاثون مليون سيجارة .

٣ – يعمل بهذا القرار اعتبارا من ١/٤/١٩٦٥ ولغاية ٣١/٣/١٩٦٦ .

اعــلان

صادر بمقتضى المادة ٢ من نظام الدفاع رقم ٧ لسنة ١٩٤١

(نظام مراقبة الاستيراد)

عملا بالمادة (٢) من نظام الدفاع رقــم ٧ لسنة ١٩٤١ خولت السيد عبد الكريم العقلــه مدير دائرة التموين والاستيراد والتصدير صلاحية اصدار رخص الاستيراد وفاقا لاحكام تعليمات الاستيراد لعام ١٩٥٦ .

١٩٦٥/٦/٢٩

و . رئيس الوزراء
عز الدين المفتي

اوامـــر

صادره بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

١ – عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ ، أقـــر منع دخول وتداول كتاب « القرآن وشيجة المسلمين » تأليف ابراهيم علي ابو الخشب وطباعة دار الفكر العربي / القـــاهرة في المملكة الاردنية الهاشمية مع مصادرة ما يكون مطروحاً منها في الاسواق الاردنية وارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

٢ – عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ ، اقرر منع دخول وتداول جميع المطبوعات المدرجة ادناه في المملكة الاردنية الهاشمية وارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

اولا – جميع المطبوعات التي تصدر عن « جمعية الصهاينة المنقحين في اميركا »

(United Zionists Revisionists of America)

ولا سيما الكتب التالية من تأليف جوزيف شختمان .

(Joseph B. Schechtman)

1— European Population Transfers.
2— Population Transfers in Asia.
3— The End of Gault Yemen.
4— The Arab Refugee Problem.
5— The Vladimir Jabotinsky Story.
6— Volume I, Rebel and Statesman.
7— Volume 2, Fighter and Prophet.
8— On Wings of Eagles.
9— Plight.
10— Exodus.
11— Homecoming of Oriental Jewry.
12— Star in Echipse.
13— Sovlet Jewry Revisited.
14— Postwar Population Transfers Europe.

ثانيا – جميع الكتب التالية من تأليف لويس نيومان

Louis Newman.

1— The Eternal Temple.
2— The Miracle of the Scrolls.
3— On Alternative.
4— Son of His Generation.
5— Daughter of the Queen.
6— Bangs of Messiah.
7— The Woman of the Wall.
8— The Little Zaddik.
9— Studies in Bible.
10— Jewish Influence on Christian Reform Movement.
11— Achief Rabbi of Rome Becomes Acatholic.
12— Prayer in our Times.
13 - Songs of Jewish Rebirth.
14— Joyful Jeemiads.
15— Trumpet in Adversity.



٣ – عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ ، اقرر منع دخول وتداول جميع الاسطوانات والتسجيلات العائدة للمغنية الاسرائيلية « يافا ياركوني » (Yaffa Yarkoni) وخاصة الاسطوانة المسماة (Song From the Garden of Allah) في المملكة الاردنيـــة الهاشمية وارجو من السلطـــات المختصة تنفيذ ذلك .

مراقب المطبوعات العام
امين ابو الشعر

الأطباء

صرحت وزارة الصحه لكل من : –

١ – الدكتور اكرم نورى الاردني الجنسية والحائز على شهادة الطب والجراحه من جامعة سنت اندروز في انكلترا بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشميـــة . ان الدكتور المذكور يعمـــل في القوات المسلحة الاردنيـــة ولا يزال على رأس عمله ؛

٢ – الدكتور سامي حسين غرايبه الاردني الجنسيه والحائز على شهادة طب وجراحة الاسنان من جامعة بغداد بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية ؛

٣ – الدكتور رجائي محمود الدجاني الاردني الجنسيه والحائز على شهادة دكتور في الطب مـــن الجامعة الاميركية في بيروت بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية ؛

٤ – الدكتور رشاد درويش احمد الاردني الجنسيه والحائز على شهادة دكتوراه في الطب والجراحه من جامعة روما الملكية بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية. ان الدكتور المذكور يعمل في القوات المسلحه الاردنيـــة منذ عام ١٩٤٩ ولا يزال على رأس عمله؛

٥ – الدكتور كمال جميل حداد الاردني الجنسيه والحائز على شهادة دبلوما في طب الاسنان من الجامعة اليسوعية في في بيروت بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية .

الرقابة الطبية

قررت وزارة الصحه ما يلي : –

١ – فرض الرقابة الطبيه على القادمين الى الاردن من مقاطعة ساتارا الشماليه من ولاية مهاراشترا، مقاطعة خيرا من ولاية جوجرات . مقاطعة كريش بيهار من ولاية البنغال الغربيه .مقاطعـــة شامبران من ولايـــة بيهار مقاطعة بروش من جوجرات . مقاطعة شرى شهر من ولاية كيرالا.مطار مدارس في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتباراً من ١٩٦٥/٦/٢٦ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دوليه بذلك .

٢ – رفع الرقابة الطبيه عن القادمين الى الاردن من مقاطعة حسان اباد من ولاية ميور . ميناء ومطـــار مدارس ، مقاطعة ناديا من ولاية البنغال الغربيه . مقاطعة علي جارة ومقاطعـــة بناراس ، مقاطعة موتارا من ولاية اوتار برادش . ولاية تريبيورا في الهند ، وذلك ضد مرض الكوليرا اعتباراً من ١٩٦٥/٦/٢٦ .

٣ – فرض الرقابه الطبيه على القادمين الى الاردن من مدينة كراتشي في الباكستان ما عدا المطار وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩٦٥/٦/٢٧ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دوليه بذلك .



جدول الامراض السارية الشهري عن شهر ايار سنة ١٩٦٥

البلد / المرض		عمان مواطن	عمان عائد	السلط م	السلط ع	مادبا م	مادبا ع	الزرقاء م	الزرقاء ع	اربد م	اربد ع	جرش م	جرش ع	عجلون م	عجلون ع	ديرابي سعيد م	ديرابي سعيد ع	المفرق م	المفرق ع	الرمثا م	الرمثا ع	الكرك م	الكرك ع	الطفيلة م	الطفيلة ع
تيفوئيد	اصابات وفيات									٤٤	٢									٢	—				
بارا تيفوئيد	ا																								
	و																								
ديزنتري	ا	٣	—	٣	—			٧	—	٨	٥					٤	—	١٠	—	٨	—	٤	—	٦	
	و	١	—																						
ذات الرئة	ا	٢	—	١	—													٢	—	١	—			١	
	و	١	—																	١	—				
انفلونزا	ا	١	—							١								٥	—					١٦	
	و	١	—																						
حصبه	ا	—	٢٧	٤	٧	١	—	١	—	٦	١					٢	—	١	—	٨	—			١	
	و			١	—			١	—									١	—						
ابو كعب	ا	١	١١	٢١	٥٣	١	١	٣	—	٤	٣	١٢	—			٢١	—	١	—	٨	—	٧	—		
	و																								
خانوق	ا																								
	و																								
سعال ديكي	ا	٩	١					٣	—		٣					٢	—							٤	
	و																								
جدري مائي	ا	٥	٧	٢٠	٢٨	١	١	٦	—	١	٥					١	—			٧	—	٢	—	١	
	و																								
شلل اطفال	ا									١		١	—												
	و																								
حمى راجعه	ا									١															
	و																								
حمى نفاس	ا									١														١	
	و																								
ملاريا	ا									٢	٢	١	—												
	و																					١	—		
التهاب السحايا	ا	٥	١					١	—	٢												١	—		
	و	١	١							١															

البلد / المرض		معان م	معان ع	العقبة م	العقبة ع	القدس م	القدس ع	رام الله م	رام الله ع	بيت لحم م	بيت لحم ع	اريحا م	اريحا ع	نابلس م	نابلس ع	طولكرم م	طولكرم ع	جنين م	جنين ع	الخليل م	الخليل ع	المجموع م	المجموع ع
تيفوئيد	اصابات وفيات							١	—					١	—							٤٨	٢
بارا تيفوئيد	ا													١	—							١	—
	و																						
ديزنتري	ا	٧	—			١	—	١	—	١	١			١	—							٦٤	٦
	و																					١	
ذات الرئه	ا					١	١	٢	١					١	—							١١	٢
	و					١	٢															٣	٢
انفلونزا	ا	٦٨	—	٦	٦			٣	—	—	١			٤	١	٣	—					١٠٧	٨
	و																					١	
حصبه	ا	١٣	—			٤	—	—	١			—	٧	١٦	٣	١	٢	—	١	٢٠	٤	٧٨	٥٣
	و					١	—							٥	—					٢		١١	
ابو كعب	ا				٢	٣						—	٩	٧	٢	٣	٣	٥	—	٩	٢	١٠٥	٨٧
	و																						
خانوق	ا							١	—													١	—
	و																						
سعال ديكي	ا	٣٣	—					٢	—		١	—	٤	١٧	—				١			٧٢	٦
	و	١	—																			١	
جدري مائي	ا			٢	—					—	١	—	٣٩	١١	٣	١	٢			٥	١٠	٦٣	٩٦
	و																						
شلل اطفال	ا													—	١							٢	١
	و																						
حمى راجعه	ا	١	—			١	—							—	١			١	—			٤	١
	و																						
حمى نفاس	ا											—	٤	٥	—	١	—					٨	٤
	و																						
ملاريا	ا																					٤	٢
	و																						
التهاب السحايا	ا							١	—	١	—											١١	١
	و																					٢	١

الاعلانات

اعلانات

صادرة بموجب قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥

منطقة تنظيم مدينه نابلس



يعلن للعموم وفقا لاحكام المادة (١٤) (١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ان نسخة من المشروع المعروف بمشروع التنظيم الهيكلي رقم ٦٥/١٠ ، المقدم من لجنة التنظيم والبناء المحلية بنابلس والقاضي بتنظيم شارعين كل منهما بعرض (١٠) امتار في الحوضين (٤،٥) من اراضي قرية رفيديا تسهيلا لحركة المرور والمواصلات ، قد اودعت لدى مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية وعملا باحكام المادة (١٥) (١) من القانون المذكور يباح الاطلاع على المشروع مع الخارطه الملحقة به بلا رسم ويجوز لذوى المصلحه في الاراضي والابنيه والاملاك بصفتهم من اصحاب الاملاك او باية صفه اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه الى مكتب لجنة التنظيم والبناء المحلية خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

١٩٦٥/٦/١٤

متصرف لواء نابلس
ورئيس لجنة التنظيم والبناء اللوائية بنابلس
احمد الهنداوي

منطقة تنظيم مدينة رام الله

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرتين ١ و ٣ من المـــادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ . ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس في جلستها ١٩٨ المنعقدة في ١٩٦٥/٦/٢ قد وافقت على تنفيد مشروع تنظيم المـــدن التفصيلي المعروف بمشروع تعديل القطعة رقم (١١) من الحوض رقم (١٩) من حي منجد من منطقة سكن درجة (أ) الى منطقة سكن درجة (ب) في رام الله . مع الخريطة المتعلقة به ، الذى نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به ، في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المـــدن في رام الله في العدد (١٨٢٢) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٦٥/٢/١٥ وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوما . ويعلن ايضا وفقا لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنه الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

التاريخ : ١٩٦٥/٦/٧

محـــافظ القدس
ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس
داود ابو غزالة

منطقة تنظيم مدينة بيت ساحور

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن الهيكلي المقدم من قسطه سعد واخرين يهدف الى تحويل ارضهم الواقعة في حي المسمكة من منطقة سكن (ب) الى منطقة تجارية حيث ان المنطقة المجاورة لهـــذه القطع هي منطقة تجارية من الجهة الجنوبية ومناطق مساحات عامة من الجهة الغربية والشرقية . مـــع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في بيت ساحور . يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوى الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخري المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام باية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

التاريخ : ١٩٦٤/١١/٢٥

محـــافظ القدس
ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظ القدس
داود ابو غزالة

منطقة تنظيم مدينة اريحا

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي مقدم من اللجنة المحلية في اريحا يهدف الى تعديل شارع المدارس الواقع في الحوض (٣٣٠٢٩) باريحا مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في أريحا . يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوى الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام باية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

التاريخ : /١٩٦٥/٤

محـــافظ القدس
ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس
داود ابو غزالة

منطقة تنظيم مدينة رام الله

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي مقدم من اللجنة المحلية برام الله يهدف لالغاء الوصلة من الشارع رقم ٢١٢ المتفرع عن الشارع رقم ٢٠٥ والمتصل بالشارع رقم ٦٤ بالنظر لان تلك الوصلة غير عملية ومن الصعب فتحها وغير مخططة على مخططات دائرة الأراضي والمساحة مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن برام الله ويباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (٥) من القانون

المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والامـــلاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

التاريخ : ١٩٦٥/٣/٧

محـــافظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس

داود ابو غزالة

منطقة تنظيم مدينة اريحا

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظـــيم المدن التفصيـــلي مقدم من اللجنة المحلية في اريحا يهدف الى الغاء الطريق التي تقع شمال الشارع رقم (٦٠) والتي لا تبعد عنه اكثر من عشرين مترا مع الخريطة المتعلقة به قـــد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في اريحا . يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى — المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بايـــة صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المـــدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هـــذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

التاريخ : /١٩٦٥/٤

محافظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس

داود ابو غزالة

منطقة تنظيم مدينة رام الله

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرتين ١و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المـــدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس في جلستها ١٩٨ المنعقدة في ٩٦٥/٦/٢ قـــد وافقت على تنفيذ مشروع تنظيم المدن التفصيلي المعروف بمشروع توسيع الشارع رقم (٩٥) من (١٠) امتار الى ١٢ مترا في رام‌الله مع الخريطة المتعلقة به ، الذي نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به ، في مكتب اللجنة المحليـــة للابنية وتنظيم المدن في رام الله العدد (١٨١٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٥/١/٢٥ .
وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوماً ، ويعلن ايضا وفقا لاحكام الفقرة (٢)من المـــادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنـــفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجـــوز الجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

التاريخ : ١٩٦٥/٦/٧

محافظ القدس

ورئيس لجنه التنظيم والابنية في محافظة القدس

داود ابو غزالة



منطقة تنظيم مدينة رام الله

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس في جلستها ١٩٨ المنعقدة في ١٩٦٥/٦/٢ قد وافقت على تنفيذ مشروع تنظيم المدن التفصيلي المعروف بمشروع معدل لمنحنى شارع سينما الجميل في رام‌الله من الجهة الشمالية والواقع في الحي رقم (١٧) قـــد وره بحيث يكون المماس بمعدل ١٦ مترا بدلا من (١١) مترا مع الخريطة المتعلقة به ، الذي نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به ، في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المـــدن في رام‌الله في العدد (١٨١٩) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٥/١/٢٥ وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريد الرسمية بخمسة عشر يوما . ويعلن ايضا وفقا لاحكام الفقرة (٢) من الماده (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنـــة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

التاريخ : ١٩٦٥/٦/٧

محافظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس

داود ابو غزاله

منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي رقم ٢١٦ (القدس) مقدم مـــن اللجنة المحلية بالقدس لاقتراح طريق بعرض خمسة امتار في محلة دير ابي ثور — القدس . مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في امانة القدس . يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة(١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الارنية الهاشمية .

التاريخ : — ١٩٦٥/٦/٨

محافـــظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس

داود ابو غزاله

منطقة تنظيم المنطقة الاقليمية في مدينة بيت جالا

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي المقدم من مستشار تنظيم المدن يهدف الى تنظيم اراضي التطور في بيت جالا . مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة الفرعية للابنية وتنظيم المدن . في مكتب اللجنة الاقليمية في محافظة القدس . يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥)من

القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنيه والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المـدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

التاريخ : — ١٩٦٥/٦/٨

محافـظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس

داود ابو غزاله

منطقة تنظيم مدينة القدس

يعلن للعموم وفقاً لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي رقم ٢١٨ القدس مقدم من اللجنة المحلية في القدس يهدف الى توسيع طريق المأمونية لتتمشى مع المشروع التنظيمي لارض زاوية الهنود ولتحسين مدخل باب الساهرة واقامة انشاءات على ارض الزاوية وذلك في محلة باب حطة / السعدية . مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في امانة القدس . يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

التاريخ : — ١٩٦٥/٦/٨

محافظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس

داود ابو غزاله

اعلان

عملا بالمادة ١٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم ٣١ سنة ١٩٥٥ يعلن للعموم أن مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة سحاب . قد تم تصديقه من لجنة تنظيم المدن المحلية في بلدة سحاب واودع نسخة من هذا المخطط في دار البلديـة لاطلاع أصحاب ذوي العلاقة عليه خلال الدوام الرسمي :

تحريراً في ١٦ /٣/ ١٩٦٥

رئيس لجنة تنظيم المدن المحلية في سحاب

اعلانات

صادر بالاستناد للمادة (٢١) من نظام تفويض وتأجير املاك الدولة رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٤

يعلن للعموم بانه سوف ينظر في أمر تأجير او تفويض القطعة رقم (٥) من حوض رقم (١٧) من اراضي قرية ناعور من قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة العاصمة اعتبارا مـن ٢٠ /٧/ ١٩٦٥ وسيكـون مركز عملهـا دائرة الاراضي والمساحة .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن بأنه سينظر في تأجير او تفويض القطعة رقم (٢) من الحوض رقم (٣) من اراضي الخزينة في قريـة العرفة التابعة لقضاء جنين من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل جنين وذلك اعتبارا من ١٥ /٧/ ١٩٦٥ .

مدير الأراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن بأنه سينظر في تأجير او تفويض القطعة رقم (٥٢) من الحوض رقم (٢٣) من اراضي الخزينة في قرية عرابة التابعة لقضاء جنين من قبل لجنة املاك الدولة المعينه وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل جنين وذلك اعتبارا من ١٩٦٥/٧/١٥ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن بأنه سينظر في تأجير او تفويض القطعة رقم (١٩) حوض (٥٥) من اراضي الخزينة في قرية عرابـة التابعة لقضاء جنين من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل جنين وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/٧/١٥ .

مدير الأراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بأنه ينظر في امر تأجير او تفويض القسم (أ) من القطعه رقم (٢٢٧) من حوض رقـم (٥) من اراضي مزرعة المصلوبية البالغة مساحته (٦) دونمات و (٣٠٩) امتار مربعه من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء مادبا اعتبارا من ١٥ /٧/ ١٩٦٥ .

مدير الأراضي والمساحة

صبحي الحسن

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض قسما من القطعة رقم (١٢) من حوض رقم (٩) من اراضي المصلوبية من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء مادبا اعتبارا من ١٩٦٥/٧/١٦ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل مادبا .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في أمر تأجير او تفويض قطع الاراضي العائدة للخزينة في الحوضين رقم ٤٣، ٤٤ من اراضي قرية الشوبك من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء معان اعتبارا من ١٩٦٥/٧/٢٥ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل معان .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

* يعلن بأنه سينظر في تأجير القطعة رقم (١٠) من الحوض رقم ٢٤١١٩ من اراضي الخزينة في غور الفارعة التابعة لقضاء نابلس من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل نابلس وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/٧/٢٠ .

مدير الأراضي والمساحة
صبحي الحسن

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ .

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي الاحواض ذوات الارقام (١و٢و٣و٨) من اراضي قرية العيزرية التابعة لمحافظة القدس .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اراضي القريه المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

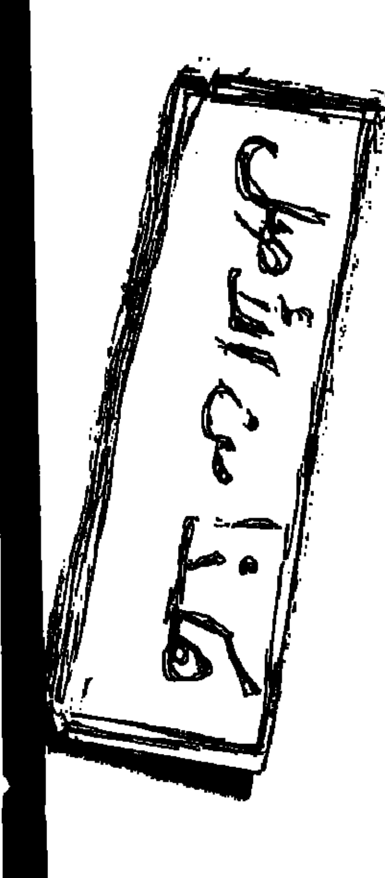
١٩٦٥/٦/٢٣ مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن للعموم ان عمل تسوية اراضي في الاحواض الموصوفه ادناه سيبدأ في اليوم الاول من شهر تموز لسنة ١٩٦٥.

الوصف : عموم اراضي الاحواض ذوات الارقام ١ و ٢ و ٣ و ٨ من اراضي قريــة العيزرية التابعة لمحافظة القدس المبينة حدودها باللون الاحمر على ـ المخطط المعلق عنه نسخة في كل من مديرية الاراضي والمساحة ومكتب مساعد مدير الاراضي والمساحة في القدس ودار المحافظية في القدس ومكتب تسجيل اراضي القدس ومكتب مأمور التسوية المختص .



٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف اوحق تملك او حق منفعة في الارض المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيده لها الى مأمور التسوية الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

١٩٦٥/٦/٢٤ مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

امـــر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي الحوضين رقم ٢٤٠٣٥ و ٢٤٠٣٦ من اراضي مدينةنابلس.

ان الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

١٩٦٥/٦/٢٣ مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن ان عمل التسوية للاراضي المرصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الاول من شهر تموز سنة ١٩٦٥ .

الوصف : ـ عموم اراضي الحوضين رقم(٢٤٠٣٥ و٢٤٠٣٦) من اراضي مدينة نابلس .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكـورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في نفس المدينة .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

١٩٦٥/٦/٢٤

مدير الأراضي والمساحة
صبحي الحسن

امر نسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية حقوق المياه لجميع الاراضي التي تسقى من مياه عين الجادور التحتا الكائنة في القطعة رقم (١) من حوض الجادور الغربي رقم ٧٨ من اراضي مدينة السلط سيبدأ في اليوم الاول من شهر تمـوز سنة ١٩٦٥ ولا يشمل هذا الاعلان مياه عين الفرخة والديك كما لا يشمل تسوية حقوق اية مياه للاراضي الـتي تسقى تحت عين الفرخة والديك .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في المياه المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

١٩٦٥/٦/٢١

مدير الاراضي والمساحه
صبحي الحسن

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن للعموم ان عمل تسوية حقوق المياه لجميع الاراضي التي تسقى من مياه عين الجادور التحتا الكائنـة في القطعة رقم (١) من حوض الجادور الغربي رقم ٧٨ من اراضي مدينة السلط سيبدأ في اليوم الاول من شهر تموز سنة ١٩٦٥ ولا يشمل هذا الاعلان مياه عين الفرخة والديك كما لا يشمل تسوية حقوق اية مياه للاراضي التى تسقى تحت عين الفرخة والديك .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف أو حق تملك او حق منفعة في المياه المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في نفس الموقع .

٣ – ان عمل تسوية حقوق المياه يتناول جميع الاشخاص الذين لهم حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في المياه سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

١٩٦٥/٦/٢٤

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

امر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في قطعة الاراضي الملك الموصوفة ادناه في اليوم الاول من شهر تموز سنة ١٩٦٥ :

الوصف :– قطعة الاراضي الملك الواقعة في قصبة مدينة عمان وما عليها من ابنية وانشاءات المحدودة كمايلي :–

شرقـا – الحد الغربي لحي جبل القلعة رقم ٤ .
شمـالا – الحد الجنوبي والغربي لحي جبل القلعة رقم ٤ .

صورة عن الاصل

غـربا – الحد الشرقي لحي جبل الطهطور رقم ٣ والحد الشرقي لحي طريق السلط رقم ١٣ .
والحد الغربي لشارع الملك حسين (طريق السلط سابقا) .
والحد الجنوبي لشارع الملك فيصل وشارع السعادة .

جنـوبا – الحد الشمالي لحي جبل القلعة رقم ٤ .
والحد الجنوبي لشارع الهاشمي حتى التقائه بشارع السعادة ما عدا اراضي اللوحة رقم١٠١ الملونة باللون الازرق والتي تمت تسويتها سابقا . وذلك بموجب المخطط الملون بالاحمر لهذه الغاية والمعلق نسخة منه في مديرية الاراضي والمساحـة ومحافظة العاصمة ودائرة تسجيل عمان ومكتب مأمور التسوية المختص .

ان الاشخاص الذين لهم اى حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة سيبلغون فيما بعـد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

١٩٦٥/٦/٢٣

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن ان عمل التسوية في قطعة الارض الملك الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الاول من شهر تموز سنة ١٩٦٥ .

الوصف : قطعة الارض الملك الواقعة في قصبة مدينة عمان وما عليها من ابنية وانشاءات المحدودة كما يلي :–

شـرقا – الحد الغربي في جبل القلعة رقم (٤)
شمـالا – الحد الجنوبي والغربي لحى جبل القلعة رقم (٤)
غـربا – الحد الشرقي لحي جبل الطهطور رقم (٣)
والحد الشرقي لحي طريق السلط رقم (١٣)
والحد الغربي لشارع الملك حسين (طريق السلط سابقا)
والحد الجنوبي لشارع الملك فيصل وشارع السعادة
جنـوبا – الحد الشمالي لحي جبل القلعة رقم (٤)
والحد الجنوبي لشارع الهاشمي حتى التقائه بشارع السعادة ما عدا اراضي اللوحةرقم١٠١ الملونة باللون الازرق والتي تمت تسويتها سابقا وذلك بموجب المخطط الملون بالاحمرلهذه الغاية والمعلق نسخة منه في مديرية الاراضي والمساحة ومحافظة العاصمة ودائرة تسجيـل اراضي عمان ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي ، المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في نفس الموقع .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اى حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء ان كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

١٩٦٥/٦/٢٦

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

هكذا من الأصل

اعلان

صادر بمقتضى الماده (٧) من نظام تسجيل الأراضي والمياه فى مناطق التسويـــه رقم ١ لسنة ٩٥٢ الى سكان مدينة ورام‌الله .

ليكن معلوما لديكم بأن سجل الأموال غير المنقوله العائده للقطع المبينه أدناه من اراضي مدينتكم قدفتح في دائرة تسجيل اراضي رام‌الله في التاريخ المبين ازاء كل قطعه وعليه أبلغكم بهذا الاعلان بأنه في حالة عدم قيامكم بتسجيل القطع المذكوره في دائره تسجيل اراضي رآم‌الله خلال خمس سنوات من التاريخ المبين ازاء كل قطعه فان رسوم التسوية الواجب استيفاؤها عن تلك القطع تحسب مضاعفه عند تسجيلها سند الأحكام البند الثالث من الفقره (١)من الماده الثانيه من نظام تسجيل الاراضي والمياه .

مأمور تسجيل اراضي رام‌الله

شاهر ضامن بركـــات

المدينه	الحوض	الحي	القطعـــه	التاريـــخ
رام‌الله	١٤	—	٩	١٩٦٥/٦/١٩
رام الله	١٤	—	٦٣	١٩٦٥/٦/١٩

اعلان تسجيل هيئة ثقافية

يعلن ان الهيئة العربية الثقافية الاجتماعية في عمان قد سجلت تحت رقم (٧٦) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٧ لسنة ١٩٦٥ في اليوم التاسع والعشرين من شهر حزيران سنة ١٩٦٥ .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

كامل محي الدين

اعلان

حظر رعي المعاعز في بلدة بيت اجزا قضاء القدس

صادر بموجب الماده (السابعه) من قانون حضر رعي الماعزرقم ١٨ لسنة ١٩٥٢

١ — بناء على التقرير الوارد الي مـــن لجنة استيفاء قـــانون حظر رعي الماعزفي بلدة بيت اجزا المتضمن تحبيذ الاكثرية من الملاكين تطبيق قانون حظر رعي الماعز بلدتهم وبالاستناد الى الماده السابعةمن القانون المذكور فانني اعلن ان اراضي بلدة بيت اجزا قد اصبح رعي الماعز فيها محظوراً وفقا لاحكام هذا القانون .

٢ — وفقا لاحكام الماده التاسعه من قانون حظر رعي الماعز المذكور .

أ — يعتبر رعي المعاز في اية ناحية من الاراضي المحظوره غير مشرع بعد مضي ستة اشهر على نشر اعـــلان الحظر هذا فيالجريده الرسمية .

ب — لصاحب كل منزل في حدود بلدة بيت اجزا ان يقتني بموجب رخصه من مدير الحراج او من يقوم مقامه خمسة رؤوس ماعز واولادها حتى تبلغ اثنى عشر شهراً شريطة ان ترعى ضمن حدود مراعي البلده وهي مربوطه تحت اشراف منظم كافل لمنعها من احقاق اى ضرر بالمزروعات والاشجار الحـــرجيه .

ج — تجدد الرخصة المبحوث عنها في الفقرة اعلاه مرة كل سنة .

مدير الحراج

صلاح جمعه

كشف بالبضائع الموجودة في مستودع جمرك القدس ولم يطالب بها .

رقم المانفيست او كتاب رئيس جمرك مطار القدس	تاريخها	بـــوليصة الشحن	تاريخها	عدد الطرود	كيلو غرام	نوع البضاعة	اسم صاحبها	ايضاحـــات
١٣٢٢	٦٤/١٢/٢٦	٧٨٩٠٨٨	٩٦٥/١/١٨	١	٢٣ ٠٠٠	مواد بلاستيك خام	شركة بلاستيك الشرق	
١٣٢٥	٦٤/١٢/٢٧	٩٦٩	٦٤/١٢/٢٤	١	٢ ٠٠٠	تمـــر	رينـــا ولنـــدا	
١٢	١٩٦٥/١/٤	٢١٣٠٠٣٣	٩٦٥/١/٢٧	١	٦ ٠٠٠	بطـــاقـــات	وكالة عبد الهادي للسياحة	
٣٠	٩٦٥/١/١١	١٢١٢٠	١٩٦٥/١/٩	١	٩ ٠٠٠	اقمشة حريرية	نايف ابو زيـــاد	نظمت المعاملة رقم ٣٠/١٥٧ /ع س تاريخ ٦٥/٣/٢٠
٦٦	٩٦٥/١/٢٠	١٨٥٩٩٧٨	٩٦٥/١/١٦	١	٨ ٠٠٠	البســـه	بنك انترا محلات شيك	نظمت المعاملة رقم ٤٠٨/ ٦٦/ت ل تاريخ ٦٥/٥/٤
١١٢	١٩٦٥/٢/٢	٢٢٥٩٦٣٩	٩٦٥/١/٣٠	١	٥ ٢٠٠	انتين تلفزيون	داود عرفـــات	
١٥١	٩٦٥/٢/١٣	٢٥٨٤٥١	٩٦٥/٢/١١	١	٢٢ ٠٠٠	اقمشـــه	فيشيل فروجي	
١٥٤	٩٦٥/٢/١٤	٦٧٧٤٥	٩٦٥/٢/١٢	١	٣ ٠٠٠	مواد بلاستيك خام	شركة بلاستيك الشرق	
١٦٤	٩٦٥/٢/١٧	٢٤٩٥٠٧	٩٦٥/٢/١٠	٢	٤٦ ٠٠٠	« « «	« « «	

يعلن رئيس جمرك القدس بان البضاعة المذكورة اعلاه قد مضى على وجودها في مستودعات الجمارك اكثر من ثلاثة اشهر من تاريخ ادخالها لهذا المركز عملا بالبند (٢) من المادة (٥٥) من قانون الجمارك رقم (١) لسنة ٩٦٢ بان هذه البضائع ستباع بالمزاد العلني خلال شهر من تاريخ الاعلان عنها في الجريدة الرسمية .

رئيس جمرك القدس

داود كنعان

الشركات

اعلانات عن تسجيل وفسخ وتوفيق اوضاع وتغيرات حاصلة في شركات عادية عامة

• اعلن بان الشركة العادية المحدودة المسماه الشركة العربية للنقليات والتعهدات العامة ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم (٥٢) بتاريخ ١٩٦٥/٦/٢٦ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : الشركة العربية للنقليات والتعهدات العامة

٢ — اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — محمد سعيد اليوسف — شريك عام — اردني — عمان
ب — مجدي صالح وهبي التل — محدود المسؤولية — اردني — عمان
ج — مطيع غسان محمد سعيد اليوسف محدود المسئولية — اردني — عمان

٣ — غايات الشركة : مبيع السيارات وتسيير السيارات والباصات والنقليات الداخلية والخارجية والتعهدات العامة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار .

٦ — مقدار حصة كل شريك / —

اسم الشريك	مقدار حصته
محمد سعيد اليوسف	٣٠٠٠ دينار
مجدي صالح وهبي التل	١٠٠٠ «
مطيع غسان محمد سعيد اليوسف	١٠٠٠ «

٧ — مدة الشركة : غير محدودة .

٨ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : محمد سعيد اليوسف منفردا

٩ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٥/٦/٢٦

مراقب الشركات
علي الهنداوي

• اعلن بان الشركة العادية العامه المسماة شركة الراديو والكهرباء المسجلة تحت رقم ٦٧٩ بتاريخ ١٩٦٤/٨/١٧ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد ١٧٨٨ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٩/١٠ قد اجرت التغييرات التالية :

التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بادارة الشركة وتولي شؤونها والتوقيع عنها : سليمان عبد القادر مقبل منفردا

تاريخ التغييرات — ١٩٦٥/٦/١٩

مراقب الشركات
علي الهنداوي

• اعلن بان الشركة العاية العامه المسماة شركة اتحاد الصيادلة ومركزها عمان المسجلة تحت رقم ٦٠٢ بتاريخ ١٩٦٤/٦/١١ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد ١٧٦٩ من الجريده الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٦/٢٥ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — التغيير الحاصل في الشركاء
١ — انسحب من الشركة — أ — السيد سميح دروزه
ب — السيد منير فتاله

٢ — التغيير الحاصل في الشركاء

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
السيد تيسير الحمصي	حصة من تسع حصص	حصه من سبع حصص
السيد راتب السقا	« « « «	« « « «
السيد انيس معشر	« « « «	« « « «
السيد سميح الادهم	« « « «	« « « «
السيد حمدي الساكت	« « « «	« « « «
السيد اسبير و مطالقة	« « « «	« « « «

٣ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بادارة الشركة والتوقيع عنها : —
أ — قبل التغيير — اي اثنين مجتمعين من الساده انيس المعشر وراتب السقا ومنير فتاله .
ب — بعد التغيير — اي اثنين مجتمعين من الساده تيسير الحمصي وراتب السقا واسبيرو مطالقة .

تاريخ التغييرات — ١٩٦٣/٥/٢٧

مراقب الشركات
علي الهنداوي

• اعلن بان الشركة العادية العامه المسماة الشركة الاردنية لصناعة رب السوس ومشتقاته ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٨٩١) بتاريخ ١٩٦٥/٦/٢٠ حسب التفاصيل التالية :

١ — اسم الشركة : الشركة الاردنية لصناعة رب السوس ومشتقاته

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — شركة العبد واسماعيل ابو صالح — اردنية — عمان
ب — حسين الحناوي — سوري — عمان
ج — رشاد خاطر — « — «

٣ — غايات الشركة : صناعة رب السوس ومشتقاته

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار راسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : حسين الحناوي ورشاد خاطر مجتمعين ومنفردين

٨ — تاريخ ابتداء العمل ١٩٦٥/٦/٢٠

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة النمر لأصحابهاقلعجي اخوان وشركاهم ومركزها عمان قد تسجلت لدىمراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات.العاديـــة العامه تحت رقم (٨٩٥) بتاريخ ١٩٦٥/٦/٢٣ حسب التفاصيل التاليه : ـ

١ ـ اسم الشركة شركة النمر لاصحابها قلعجي اخوان وشركاهم

٢ ـ اسماء الشركـاء وجنسياتهم وعناوينهم
أ نعيم قلعجي ـ اردني ـ عمـان
ب ـ حسن قلعجي ـ اردني ـ عمان
ج ـ احمد قلعجي ـ اردني ـ عمان
د ـ درويش صعيدي ـ اردني ـ عمان

٣ ـ غايات الشركة ـ تعاطي تجارة عامه بما فيها الاتجار بالاسلحة وادوات الصيد البري والبحري والجوى

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي ـ عمان

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة (٨٠٠٠) ثمانية الاف دينار

٦ ـ مدة الشركة ـ غير محدودة

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بادارة الشركـة وتولي شؤونهـا والتوقيع نيابة عنها . في الامور الادارية اي واحد من الشركاء وفي الامور المالية اي اثنين من الشركاء مجتمعين

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل ـ ١٩٦٥/٦/٢٣

مراقب الشركات
علي الهنداوى

---

* أعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة فندق الزهراء ومركزها القدس قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطـني في سجل الشركات العاديـة العامة تحت رقم (٨٩٤) بتـاريخ ١٩٦٥/٦/٢٢ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة فندق الزهراء

٢ ـ اسمـاء الشركـاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
أ ـ جوزيف شمـاس ـ اردني ـ القدس
ب ـ عادل السلفيتي » »
ج ـ موسى حسن قليبو » »

٣ ـ غايات الشركة : ادارة فندق الزهراء

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : القدس

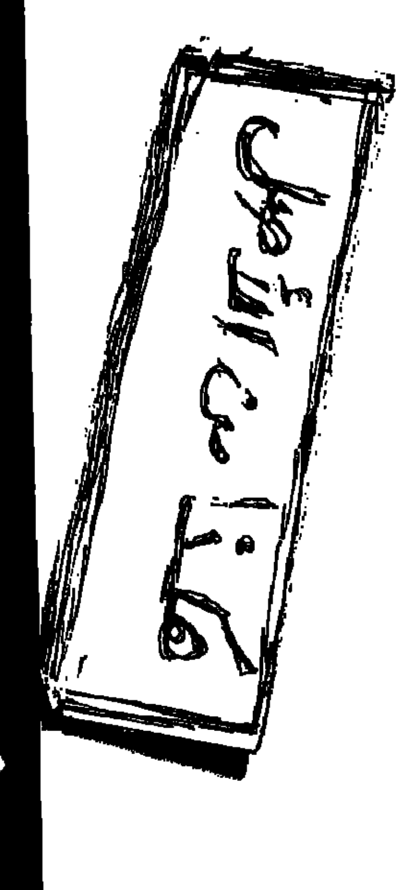
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (١٠٥٠٠) عشرة آلاف وخمسماية دينار اردني

٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضـين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عادل ابراهيم السلفيتي وموسى حسن قليبو مجتمعين

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٥/٦/٢٢

مراقب الشركات
علي الهنداوى



* اعلن بان الشركة العادية العامـة المسماة الشركة الاردنية الكيماوية ومركزها عمان قـد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٨٩٣) بتاريخ ١٩٦٥/٦/٢١ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : الشركة الاردنية الكيماوية

٢ ـ اسمـاء الشركـاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
أ ـ فـؤاد خليل اسماعيل ـ اردني ـ عمان
ب ـ وليد خالد يوسف شكري » »

٣ ـ غايات الشركة : تجارة عامة وصنع مسحوق تبييض الغسيل

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمـان

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (١٥٠٠) الف وخمسماية دينار

٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : فؤاد خليل اسماعيل ووليد حنا يوسف شكري مجتمعين ومنفردين

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٥/٦/٢١

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* أعلن بان الشركة العاديه العامة المسماة شركة فراج وشركاه ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٨٩٢) بتاريخ ١٩٦٥/٦/٢١ حسب التفاصيل التالية ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة فراج وشركاه

٢ ـ اسمـاء الشركـاء وجنسيـاتهم وعنـاوينهم
أ ـ رجا متري فراج ـ اردني ـ عمان
ب ـ فؤاد سعد ابو جابر ـ اردني ـ عمان
ج ـ منيب رشيد المصري ـ اردني ـ عمان

٣ ـ غايات الشركة : الاستيراد والتصدير وتمثيل الشركات واي عمـل آخر يقرر الشركاء القيام به .

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمـان

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (٢٠٠٠) دينار

٦ ـ مدة الشركـة : غير محـدودة

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : جميع الشركاء مجتمعين ومنفردين .

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٥/٦/٢١

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بأن الشركة المناهمة الخصوصية المسماة شركة باصات عرب السواحرة الشرقية المساهمة المحدودة ومركزها القدس قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطـني تحت رقم (٩٣) تاريخ ١٩٦٥/٦/٢١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة باصات عرب السواحرة الشرقية المساهمة المحدودة

٢ — مركز الشركة الرئيسي : القـدس

٣ — غايات الشركة :
أ — تعاطي نقل الركاب وغيرهم بين مدينة القدس وقرية عرب السواحرة الشرقية ، واية قريـة اخرى على نفس الخط المذكور اعلاه او حوله واي خط او خطوط داخل المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها تسمح به او بها السلطات المختصة
ب — تعاطي كل ما هو من صالـح النقل البري كالبضائـع والبريد وغيرها .
ج — تعاطي معاملات بيع وشراء واستملاك واستئجار ورهن سيارات الباص والنقل والتكسيات عـلى مختلف انواعها وحجومها مما تقتضيه مصلحة الشركة وحاجاتها .
د — تعاطي معاملات بيع وشراء واستملاك ورهـن الاسهم والسندات وغـيرها واصدارها والتصرف بهـا حسب مقتضيات مصلحة الشركة وحاجاتها .

٤ — رأسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار اردني مقسم الى الف سهم قيمة السهم الواحد خمسة دنانير.

٥ — اسماء مؤسسي الشركة :
أ — حسين ابراهيم شقير — ٤٠ سهم
ب — علي عايد ابو حديد — ١٠ اسهم
ج — خضر محمد حسن — ١٠ اسهم
د — قاسم محمد عبد الله — ١٠ اسهم
هـ — حسين علي حجازي — ٤٠ سهم
و — محمد حمدان موسى ابو حديد — ١٠ اسهم
ز — داود علي حسن — ١٠ اسهم
ح — فايز حسين حسن جعفر — ١٠ اسهم
ط — علي محمد احمد مشهور — ١٠ اسهم
ى — حسين حسن سرور — ١٠ اسهم

٦ — مسؤولية الاعضاء : ان مسؤولية الاعضاء محـدودة بنسبة ما اكتتب به كل منهم في رأسمال الشركة .

٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مكون من خمسة اعضاء تنتخبهم الهيئة العامة بالاقتراع السري لمدة سنتين .

٨ — مدة الشركة : غير محدودة .

مراقب الشركات
علي الهنداوي



اعلان تصحيح خطأ

تصحيح اتفاقية التعاون الثقافي والفني المبرمة ما بـين حكومة الجمهورية الفرنسية وحكومة المملكة الاردنية الهاشمية المنشورة على الصفحات ٧٥٥ — ٧٥٩ من عدد الجريدة الرسمية ١٨٤٤ الصادر بتاريخ ٥ حزيران ١٩٦٥ على النحو التـالي :—

١ — تشطب كلمة (مشروع) من عنوان الاتفاقية المذكورة .

٢ — تضاف كلمة (عمان) بعد عبارة (وضعت في) و (١٩٦٥/٦/١٦) بعد كلمة (بتاريخ) الواردتين في آخر المادة السادسة عشرة منها .

٣ — توضع عبارة (وزير الخارجية) تحت عبارة (عن حكومة المملكة الاردنية الهاشمية) وتوضع عبـارة (السفير الفرنسي في عمان) بعد عبارة (عن حكومة الجمهورية الفرنسية) الواردتين في نهاية الاتفاقية .

١٩٦٥/٦/٢٦

و . رئيس الوزراء
عز الدين المفتي

